@ 566 @ به ويقنت فيه إن أمكنه القنوت بأن وقف الإمام يسيرا وإلا تركه ولا شيء عليه وله فراقه ليقنت تحصيلا للسنة .

و سادسها موافقته في سنن تفحش مخالفته فيها فعلا وتركا كسجدة تلاوة وتشهد أول على تفصيل فيه بخلاف ما لا تفحش فيه المخالفة كجلسة الاستراحة وتقدم حكم الأولين في بابي سجود السهو